

هل تجب الزكاة في الذهب الملبوس إذا بلغ النصاب؟ الشيخ عبدالله

الغديان

عبدالله الغديان

هل تجب الزكاة في الذهب الملبوس اذا بلغ النصاب واذا كانت الزكاة واجبة وارادت المرأة ان تهب الى ابنائها جزءا من هذا الذهب او

بنتها هل يعتبر هذا هروب من الزكاة - 00:00:00

الجواب اذا بلغ الذهب نصابا بنفسه او بظمه الى ما عندها من النقود فان الزكاة واجبة فيه واذا اعطت احدى بناتها جزءا من الذهب

وكان قصدها من ذلك الفرار من الزكاة - 00:00:14

من القواعد من مكررة الشريعة معاملة الانسان بنقيض قصده وبالله التوفيق - 00:00:42